

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين سيما خليفة الله في الأرضين، واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

ملخص ما تقدم

كان البحث حول ان الادلة التي ربما تذكر لحجية الاحلام من كتاب وسنة وعقل غير تامة، وقد تطرقنا لبعضها وناقشناها ووصلنا إلى العلة الغائية حسب ما يستفاد من الايات والروايات للاحلام وان هذه العلة الغائية لا ترتبط بجهة الحجية بوجه، اما الغاية الاولى فهي الفتنة والامتحان واين كون شيء فتنة وامتحانا، كالمرض والفقر والاحلام، ومن كونه حجة ودليلا وكاشفا ومنجزا ومعدرا وواجب الاتباع على المعاني الثلاثة للحجية، والغاية الثانية للاحلام انها مبشرات والبشارة تعريفها هو الاخبار بما يسر واين المبشر عن الحجة؟ كما سيأتي مزيد توضيح لذلك،

اما الغاية الثالثة من الاحلام والحكمة من ايجادها فهو :

ج- التحزين والتشيط من الشيطان

التحزين والتشيط، يقول تعالى (إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا) وفي هذه الاية احتمالان:

الاول: ان المراد من النجوى هو التناجي اي الحديث بين اثنين سرا بحيث لا يسمعهما ثالث، وعلى هذا التفسير فلا ربط للآية بالمقام. الثاني: المراد من النجوى هو ما يلقيه الشيطان في مخيلة النائم من الاحلام المحزنة او المخيفة، وهنا ترتبط القضية بالمقام وتدل على المعنى الثاني روايات، منها في تفسير الصافي نقلا عن مجمع البيان (عن النبي صلى الله عليه واله قال: اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما فان ذلك يحزنه) فاذا كانت الرواية واردة في هذه الاية فستكون الاية اعم من التفسيرين^١، (وقيل ان المراد بالاية احلام المنام التي يراها الانسان في نومه فتحزنه)، ثم ينقل عن الكافي الشريف (عنه عليه السلام قال: اذا رأى الرجل منكم ما يكره في منامه فليتحول عن شقه الذي كان عليه نائما وليقل (إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ) ثم ليقل: عذت بما عاذت به ملائكة الله المقربون وأنبياءه المرسلون وعباده الصالحون من شر ما رأيت ومن شر الشيطان الرجيم) وحول هذه الاية وتلك الايات بحوث عديدة لكن لا يهمنا الان التطرق لها.

اذن هذه هي الغايات الثلاثة للاحلام، ثالثها ما يحزنه، كأن يرى في منامه ما يفسر بان احد اقربائه سيموت ولم يكن حتى في لوح الحو والاثبات كذلك، فان هذا من عمل الشيطان المسمى هزع يريد به تحزينه، فان عمل الشيطان في الدنيا والآخرة^٢ هو ابداء الانسان اي انه يريد ان يفسد عليهم آخرتهم وديناهم بتحزينهم، وقد يخوفهم كما لو كان الانسان في حالة جهاد او بذل جهد او تأسيس مؤسسة خيرية، فيرى في المنام ما يخيفه فيعبره انه سوف يفتقر او تقطع اعضاءه إن أقدم، فهذه من الشيطان، لكن اين التحزين من الحجية؟

وننتقل إلى مناقشتنا مع صاحب القوانين وننتقل للروايتين اللتين أستدل بهما ثم نعود للآيتين:

استدلال صاحب القوانين بصحيفة معمر بن خلاد (هل من مبشرات) والجواب عنه

عمدة الروايات التي يمكن ان يستدل بها على حجية الاحلام ثلاثة، وهي كثيرة الدوران على ألسن البعض، فلو ناقشناها ووضحنا المراد منها فان الموضوع سيكون واضحا بعد كل ما سبق ووضح الشمس بإذن الله تعالى؛ منها روايتان ذكرهما القوانين نتوقف عندهما وبدأنا بهذه الرواية لأن الغاية الثانية من غايات الاحلام كانت البشارة والتشيت على حسب الايات فبدأنا بها لربطها بمبحثنا ربطا فنيا.

١ - ظاهر الرواية يدل على المعنى الاول لا المعنى الثاني والاعمى غير واضحة فارجو البيان؟ المقرر.

الجواب: ذلك بلحاظ الروايات الآتية الدالة على المعنى الثاني، فتكون الطائفتان من الروايات بيانا لصنفين من أصناف (النجوى) المذكورة في الآية.

٢ - أي في شأنهما وما يرتبط بهما.

وقبل البدء نشير إلى أمرين: ١- ان صاحب القوانين يعبر بـ (الاعتماد و) (ترك الاعتماد) ونلاحظ ان صاحب القوانين لم يستخدم المصطلحات الفنية الاصولية إذ المفروض ان يتحدث عن الحجية والا حجة لكن لأن البحث جديد لم يُوفَّ حقه، لذا لم يكن حتى في مصطلحاته على مقتضى القواعد الفنية^٣ وستتوقف عند هذه الكلمة لاحقاً.

٢- ان صاحب القوانين حيث استخدم كلمة الاعتماد والا اعتماد، فما هو مراده منهما؟ فهل الاعتماد لديه يساوق الحجية؟ هذا احتمال، أم هل يريد من الاعتماد ترتيب الاثر ولو من باب الاحتياط؟ احتمال اخر، وهل يريد شيئاً اخر؟ يقول (مع ان ترك الاعتماد) فهل المقصود عدم اعتبارها حجة او المقصود عدم ترتيب الاثر مطلقاً على الاحلام (مطلقاً حتى فيما لو لم يخالفه شيء) اي لو لم يعارض نصاً (مشكل) وسيتضح انه ليس بمشكل بالمرّة.

واما دليله فهو روايتان: الاولى ستأتي، اما الرواية الثانية فننقل السند كاملاً لأن القوانين يذكر بعض السند: في روضة الكافي عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن معمر بن خلاد عن الامام الرضا عليه سلام الله قال: ان رسول الله صلى الله عليه واله كان اذا اصبح قال لاصحابه هل من مبشرات؟ يعني به الرؤيا) وهذه الرواية كما يقول صاحب القوانين صحيحة وكما صرح به المجلسي أيضاً في مرآة العقول^٤ وفي معناها روايات اخر، فان الروايات عن المبشرات متعددة، منها في البحار ومنها ما في الكافي (بسنده، قال رجل لرسول الله صلى الله عليه واله في قول الله عز وجل (لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) قال هي الرؤيا الحسنة يرى المؤمن فيبشر بها في دنياه) والروايات المستقلة او في ضمن تفسير هذه الاية كثيرة فلا حاجة إلى التوقف في سندها، وبعضها صحاح، وفي رواية أخرى في الكافي (عن علي بن ابراهيم عن ابيه... عن ابي عبدالله عليه السلام قال: الرؤيا على ثلاثة وجوه: بشارة من الله للمؤمن) فينبغي الاعتماد عليها حسب كلام القوانين (وتحذير من الشيطان) ولعلها مصحفة والصحيح تخويف من الشيطان وان امكن تفسيرها بالتحذير من الشيطان اي تحذيره من عمل الخير (واضغات احلام) اذن لا مجال للمناقشة السندية في الرواية التي نقلها صاحب القوانين وانما تناقش دلالة فنقول:

والجواب عنه بوجه اربعة:

١- المبشر غير المشرع

اولاً: المبشر امر والمشرع امر اخر، واين هذا من ذاك؟ فالرواية تقول ان النبي صلى الله عليه واله كان اذا اصبح سأل اصحابه (هل من مبشرات) فهل قال (هل من مشروعات؟) فالبينونة بينهما كبيرة وواضحة ويؤكدّها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم هو مصدر التشريع فهل يعقل ان يسأل الناس هل من مشروعات؟ ذلك أمر غير معقول أن يسأل: هل عندكم مصدر للتشريع جديد وهل نزل على احدكم الوحي؟ فهذا واضح البطلان، اذن المبشر امر والمشرع امر اخر، فلا وجه للاعتماد على الرؤيا في الدين: في شؤون العقيدة او شؤون الشريعة.

بعبارة أخرى: المبشر يغير المشرع ثبوتاً وهذا واضح فان المشرع منشئ اما المبشر فهو مخبر لأن البشارة تعني الاخبار بشيء سار أي بما يسرّ، اذن البشارة اخص مطلقاً من الخبر، والخبر قسيم للانشاء، فلا يعقل ان تكون البشارة منشئة، هذا اولاً.

وثانياً ان الكلام عن المبشر وليس عن الحجة أو الامارة فان النبي صلى الله عليه واله قال (هل من مبشرات) ولم يقل (هل من حجج على الاحكام) أي لم يسأل عن منشئات الاحكام ومشروعاتها فانه المنشئ لها او الناقل لها عن الله، كما انه لم يسأل عن الحجج عن الاحكام إذ لم يقل هل لكم حجج جديدة على الاحكام التي انزلها الله تعالى عليّ ونقلتها لكم عن الله!، اذن المبشر امر والمشرع ثبوتاً اي المنشئ أمر، والحجج والامارات إثباتاً أمر اخر (والحجج في الاحكام والامارات في الموضوعات) وذلك كتغاير المبشر عن المفتي فأين (هل من فتوى) من (هل من مبشر) فانهما أمران مستقلان تماماً، نعم قد تكون الفتوى بدلالاتها الالتزامية مبشرة لكن الفتوى امر والبشارة امر

٣ - وسنذكر لاحقاً وجه دفاع عنه فانتظر.

٤ - مرآة العقول: ج ٢٥ ص ٢٠٤.

اخر، وكذلك القضاء والشاهد فلو سأل: هل من شاهد؟ فأين هل من شاهد من هل من مبشر؟ وكذلك هل من مبشر هي غير هل من حجة على الحكم؛ فأن الفاسق قد يبشر بالخبر السار لكن هذا لا يقتضي حجية كلامه كما لو بشر ان طلائع الجيش المدافع عن البلد في قبال الغزاة قد اقتربت فهو مبشر^٥ بلا شك ويصدق عليه بالحمل الشائع الصناعي لكن ذلك لا يلزم الحجية إذ (إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا)

وبتعبير اوضح: لو قال النبي صلى الله عليه واله هل من اخبار سارة وهذه ترجمة لهل من مبشرات، فاحبر فاسق بخبر سار، فهل يدل ذلك على حجيته؟ ام يجب الرجوع إلى الضوابط؟ اذن هذا هو الجواب الاول على استدلال كلام صاحب القوانين^٦.

٢ - انه تمسك بالعام في الشبهة المصدقية

الجواب الثاني عن كلام القوانين: لا شك في وجود المبشرات ككبرى كلية (اجمالاً) لكن نقول ان وجود المبشرات ككبرى كلية لا يستدعي ولا يقتضي كون هذه الرؤيا المصدقية من المبشرات والا لكان من قبيل التمسك بالعام في الشبهة المصدقية، والحاصل: انه نسلم وجود المبشرات لكن الاحلام على ثلاثة اقسام منها مبشرات ومنها محذرات ومنها فتن وامتحانات، لكن الحديث عن هذا المصداق وان هذه الرؤيا التي رآها هذا الشخص هل هي من المبشرات؟ اي هل هي رؤيا أو هي من اضغاث الأحلام كما في روايات اخرى فان الاحلام منها رؤى ومنها اضغاث احلام ومنها ما كان من حديث النفس فان الانسان احيانا يحدث نفسه بالفتح العلمي او العملي فيرى في المنام الفتح او ما يعبره بالفتح^٧، لكن من قال ان ما رآه واستبشر به لم يكن من حديث النفس وانما هو من المبشرات اي مما قذفه الله في قلبه والهمة اياه؟ فالتمسك بهذه الكبرى لاثبات الصغريات إنما هو تمسك بالعام في الشبهة المصدقية، فلا وجه للتمسك بهذه الرواية لاثبات الصغريات كما هو ظاهر كلام القوانين إذ انه يريد التمسك بالرواية لاثبات الصغريات لأن الكلام عن الاعتماد والاعتماد ليس على الكبرى الكلية فذاك الايمان بما بان نؤمن بان هناك مبشرات من الرؤى انما كلامه في الاعتماد بان نعتمد على هذه الرؤيا وتلك وتلك، فيقول لا يمكن ان لا نقول بالاعتماد لوجود هذه الرواية، فنقول الرواية كبرى كلية ونقاشنا في الصغريات الجزئية في محور الاعتماد وهو المحور الذي يدور البحث حوله.

٣ - انه خلط الحجة باللا حجة

الاشكال الثالث: وهو ما سبق من ان الأحلام لو فرض انها حجة، لكن قد اختلطت باللا حجة، بعبارة أخرى: سلمنا وتزلنا ان المبشرات تساوق الحجج وان الشارع اجمالاً يقول ان ههنا حجة لكن المشكلة ان هذه الحجة اختلطت باللاحجة لان الامر سيكون من قبيل شبهة الكثير في الكثير، وتقدم تفصيله فلا نطيل.

٤ - لزوم تقدم الشيء على نفسه من كون المبشرات منشأة او موجدة

اما الجواب الرابع عن صاحب القوانين فهو ان دعواه تستبطن تقدم الشيء على نفسه بل الدور اي ان الاعتماد على الاحلام استناداً إلى هذه الرواية (المبشرات) يستبطن التقدم والدور لأننا نسأل صاحب القوانين: الاحلام المبشرة هل هي في عالم التكوين موجدة للمصلحة

٥- سميت البشارة بشارة لأن اثرها يظهر على بشرة المبشر إذ يأتي ضاحكاً مبتسماً، فلهذه الملابس وظهور اثرها على البشرة سميت بشارة، والبشارة قد تأتي في الامر الحزن لكنه تجوز وفي الواقع هو نوع من الاستهزاء فحكمة التجوز هو الاستهزاء بالطرف فمثلاً على رأي ابن عربي العذاب مأخوذ من العذب فنقول له إذن نبشرك بذاك العذاب العذب لتخلد فيه، وعلى أي فان شمول البشارة للأمر الحزن أو استعمالها فيه لا يضر بالبحث.

٦- والبشارة قد تكون مطابقة للواقع وقد لا تكون، لكن هذا العنوان (عنوان البشارة) ككلي طبيعي ليس موضوعاً للحجة.

٧- احيانا يكون الانسان نائماً فيرثون عليه عطراً لطيفاً فقد يرى في منامه وروداً عطرة ورياضاً نظرة فمن اين ان هذه الرؤيا مبشرة ولم تكن من تأثير الخارج، فلنفرض انه استبشر بما فهل الاستبشار ملاك الحجة؟، وكلامنا في الضوابط النوعية وانه ليس استبشاره ملاك المطابقة للواقع إذ انه غير محيط بالواقع، وتعبير اخر الاستبشار حالة نفسية لكنها لا تكشف عن الواقع الخارجي فلا دلالة لها على ذلك، وتعبير آخر هو مصداق التفال (تفالوا بالخير تجدوه) والتفال ليس ملاك المطابقة.

وهنا جواب اخر عن صاحب القوانين وهو ان النبي صلى الله عليه واله هو الذي سأل هل من مبشرات وهو الحكم وهو المرجع لكن صاحب القوانين يمكن ان يجيب بالروايات الاخرى نعم هذه الرواية لا يتجح بما يلحظ هذا الاشكال وهو صحيح لكن الروايات الاخرى مطلقة ومعمة وان الرؤيا على اقسام ثلاث منها المبشرات ولم ولم يشترط فيها حضور النبي او الايمان فقد لا يكون مؤمناً ويبشر في المنام بانه سوف يرزق ذرية او يحصل على اموال.

او لاقتضاء ان يسر بما المرء؟ فهل هي كذلك، هذا هو الاحتمال الاول والاحتمال الثاني ان ينقل الكلام إلى عالم التشريع بان يقول ان المبشرات منشآت للاحكام، فنقول على كلا التقديرين هنا دور، ويتضح الدور ببيان مبسط فان المبشرات من اصناف المخبرات فان البشارة اخبار بما يسر والاخبار يستبطن وجود مخبر عنه في الرتبة السابقة فلو كان موجدا له للزم تقدم الشيء على نفسه، ولكن دورياً هذا في عالم التكوين، بعبارة أخرى: المبشر هو الاخبار بما يسر فيعني إذن وجود ما يسر في رتبة سابقة فلو كان هو الموجد لما يسر لكان الشيء متقدماً على نفسه وللزم الدور، وفي الانشاء الأمر كذلك فان البشارة لو كانت الاخبار عن حكم تشريعي فينبغي ان يكون هناك حكم تشريعي في رتبة سابقة فلو كانت الاحلام موحدة للاحكام التشريعية كان ما هو مقدم رتبة على الشيء معلولاً له وللزم الدور فليتأمل

وصلى الله على محمد واله الطيبين الطاهرين.